نيل الأوطار

من أسرار منتقى الأخبار

تأليف

محمد بن علي بن محمد الشوكاني

١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ

حققه وعلق عليه

أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

دار ابن القيم — دار ابن عفان

نيل الأوطار

من أسرار منتقى الأخبار

تأليف

محمد بن علي بن محمد الشوكاني

١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ

حققه وعلق عليه

أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

المجلد الخامس

الجنائز - الزكاة - الصيام - الاعتكاف

[١٣٥٩ - ١٧٨٠]

دار ابن عفان

دار ابن القيم

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

رقم الإيداع	٢٠٢٠٧ / ٢٠٠٤
الترقيم الدولى	977 - 375 - 050 - 7

دار ابن القيم للنشر والتوزيع

دار ابن القيم للنشر والتوزيع
هاتف : ٤٣١٥٨٨٢ . فاكس : ٤٣١٨٨٩١
الرياض : ص . ب : ١٥٦٤٧١
الرمز البريدى : ١١٧٧٨
المملكة العربية السعودية

دار ابن عفان
للنشر والتوزيع

القاهرة : ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر
ت : ٥٠٦٦٤٢٠ - محمول : ٠١٠١٥٨٣٦٢٦
الإدارة ، الجيزة برج الأطباء أول ش فيصل
ت : ٥٦٩٣٦١٥ - تليفاكس : ٥٦٩٢٨٥٠ - ٣٢٥٥٨٢٠
ص . ب ٨ بين السرايات
جمهورية مصر العربية

E-mail:ebnaffan@hotmail. com

أَبْوَابُ الصَّلاةِ عَلَىٰ الْمَيِّتِ

بَابُ مَنْ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ وَمَنْ لَا يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ

الصَّلاةُ علىٰ الْأَنْبِياءِ

١٣٩٩- عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّاسُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَالًا يُصَلُّونَ عَلَيْهِ، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغُوا أَدْخَلُوا النِّسَاءَ، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغُوا أَدْخَلُوا الصِّبْيانَ، وَلَمْ يؤُمَّ النَّاسَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ[١].

الحديثُ أخرجهُ أيضًا البيهقيُّ. قالَ الحافظُ[٢]: وإسنادهُ ضعيفٌ؛ لأنَّهُ من حديثِ حسينِ بن عبدِ اللَّه بن ضميرةَ.

وفي البابِ عن أبي عسيبٍ عندَ أحمد[٣]: «أنَّهُ شهدَ الصَّلاةَ علىٰ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ[٤]: كيفَ نصلِّي عليكَ[٥]؟ قالَ: ادخلوا أرسالًا» كذا في «التَّلخيصِ»[٦]. وعن جابرٍ وابنِ عبَّاسٍ أيضًا عندَ الطَّبرانيِّ، وفي إسنادهِ عبدُ المنعمِ بنُ إدريسَ وهو كذَّابٌ، وقد قالَ البزَّارُ: إنَّهُ موضوعٌ. وعن ابنِ مسعودٍ عند الحاكمِ بسندٍ واهٍ. وعن نبيطِ بن شريطٍ عند البيهقيِّ، وذكرهُ مالكٌ بلاغًا.

---

(١) أخرجه: ابن ماجه (١٦٢٨)، وفي إسناده الحسين بن عبد الله الهاشمي، تركه أحمد وابن المديني.
وراجع: «الكامل» (٣/ ٢١٤).

(٢) «التلخيص» (٢/ ٢٥٠).

(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ٨١).

(٤) في «المسند»: «قالوا». وهو الصواب.

(٥) كذا بالأصل و«التلخيص» وفي «المسند»: «عليه». وهو الصواب.

(٦) «التلخيص» (٢/ ٢٥٠-٢٥١).

نَيْلُ الأَوْطَارِ

مِنْ أَسْرَارِ مُنْتَقَى الأَخْبَارِ

تأليف

مُحَمَّد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد الشَّوْكَانِيّ

١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ

حققه وعلق عليه

أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

المجلد السابع

السلم - القرض - الرهن - الحوالة والضمان - التفليس - الصلح - الشركة - الوكالة - المساقاة والمزارعة - الوديعة والعارية - إحياء الموات - الغصب والضمانات - الشفعة - اللقطة - الهبة والهدية - الوقف - الوصايا - الفرائض - العتق - النكاح

[٢٢٨٣ - ٢٧١٢]

دار ابن القيم

دار ابن عفان

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

رقم الإيداع	٢٠٢٠٧ / ٢٠٠٤
الترقيم الدولى	977 - 375 - 050 - 7

دار ابن القيم للنشر والتوزيع

هاتف : ٤٣١٥٨٨٢ - فاكس : ٤٣١٨٨٩١

الرياض : ص . ب : ١٥٦٤٧١

الرمز البريدى : ١١٧٧٨

المملكة العربية السعودية

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

القاهرة : ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر

ت : ٥٠٦٦٤٢٠ - محمول : ٠١٠١٥٨٣٦٢٦

الإدارة ، الجيزة برج الأطباء أول ش فيصل

ت : ٥٦٩٣٦١٥ - تليفاكس : ٥٦٩٢٨٥٠ - ٣٢٥٥٨٢٠

ص . ب ٨ بين السرايات

جمهورية مصر العربية

E-mail:ebnaffan@hotmail. com

عمرَ. وفي روايةٍ للدَّارقطنيِّ والبيهقيِّ[١] من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ أيضًا: «**أمُّ الولدِ حرَّةٌ وإن كانَ سقطًا**». وإسنادهُ ضعيفٌ. قالَ الحافظُ[٢]: والصَّحيحُ أنَّهُ من قولِ (ابنِ عمرَ)[٣].

والحديثُ الثَّاني في إسنادهِ أيضًا حسينُ بنُ عبدِ اللَّهِ الهاشميُّ، وهوَ ضعيفٌ جدًّا كما تقدَّمَ. قالَ البيهقيُّ: ورويَ عن ابنِ عبَّاسٍ من قولهِ. قالَ: ولهُ علَّةٌ. ورواهُ [سعيدُ بنُ مسروقٍ][٤]، عن عكرمةَ، عن عمرَ، وعن خصيفٍ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ][٥] [عن عمر][٦]. قالَ: فعادَ الحديثُ إلى عمرَ. ولهُ طرقٌ أخرى. رواهُ البيهقيُّ[٧] من حديثِ ابنِ لهيعةَ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي جعفرٍ: «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لأمِّ إبراهيمَ: **أعتقكِ ولدكِ**». وهوَ معضلٌ. وقالَ ابنُ حزمٍ: صحَّ هذا بسندٍ رواتهُ ثقاتٌ عن ابنِ عبَّاسٍ. ثمَّ ذكرهُ من طريقِ قاسمِ بنِ أصبغَ، عن محمَّدِ بنِ مصعبٍ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عن عبدِ الكريمِ الجزريِّ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ. وتعقَّبهُ ابنُ القطَّانِ بأنَّ قولهُ: عن محمَّدِ بنِ مصعبٍ خطأٌ، وإنَّما هوَ عن محمَّدٍ - وهوَ ابنُ وضَّاحٍ - عن مصعبٍ - وهوَ ابنُ سعيدٍ المصِّيصيُّ - وفيهِ ضعفٌ.

---

(١) أخرجه: الدارقطني (٤/ ١٣١)، والبيهقي (١٠/ ٣٤٦-٣٤٧).
(٢) «التلخيص» (٤/ ٤٠١).
(٣) كذا بالأصل، و«التلخيص» (٤/ ٤٠١)، والصواب: «عمر». كما في «سنن البيهقي» (١٠/ ٣٤٧).
(٤) بالأصل، و«التلخيص»: «مسروق». والتصويب من «سنن البيهقي».
(٥) بالأصل، و«التلخيص»: «ابن عمر». والتصويب من «سنن البيهقي».
(٦) سقط من الأصل، والمثبت من «التلخيص» و«سنن البيهقي».
(٧) أخرجه: البيهقي (١٠/ ٣٤٧).